


No:

DATE:



العدد:

التاريخ:

بسم الله الرحمن الرحيم
باسم الشعب
المجلس الوطني لكوردستان العراق
رقم التمرير: ٢٨
تاريخ القرار: ١٩٩٧/١٠/٢٠

« قرار »

استناداً الى أحكام الفقرة (١) من المادة السادسة والخمسين من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ وبناءً على ما عرضه وزير العدل ووافق عليه مجلس الوزراء قرر المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٧/١٠/٢٠ إصدار القانون الآتي :-

قانون رقم (٦) لسنة ١٩٩٧

قانون التعديل الأول لقانون وزارة العدل لأقليم كوردستان العراق رقم (١٢) لسنة ١٩٩٢

المادة الأولى :

تعديل وتضاف الى آخر المادة الثالثة ما يلي : (وله حق عقد الإجتماعات مع الحكام والقضاة بما فيهم حكام محكمة التمييز ومنتسبوا أجهزة العدل الأخرى بما يكفل تحقيق أهداف الوزارة).

المادة الثانية :

تعديل المادة الرابعة وتقرأ على الوجه الآتي :

١- مكتب الرئيس : يتولى ادارته مدير حاصل على شهادة جامعية .

٢- مديرية العدل العامة : يتولى ادارتها مدير عام على أن يكون حاكماً من الصنف الثاني على الأقل وتتكون من المديريات التالية :

أولاً/ مديرية الأفراد : يتولى ادارتها مدير حاصل على شهادة جامعية .

ثانياً/ مديرية الحسابات : يتولى ادارتها مدير حاصل على شهادة جامعية ومن ذوي الأختصاص ويرتبط بها :

أ- قسم المحاسبة .

ب- قسم التدقيق .

ثالثاً :

مديرية الخدمات : يتولى ادارتها مدير حاصل على شهادة جامعية ويرتبط بها قسم المخازن .

رابعاً:

مديرية العلاقات العدلية والقانونية: يتولى ادارتها مدير حاصل على شهادة بكالوريوس في القانون وتتكون من الأقسام التالية:

أ- قسم العلاقات العدلية.

ب- قسم العلاقات القانونية.

ج- قسم الاعلام القانوني.

خامساً/ مديرية التخطيط والمتابعة: يتولى ادارتها مدير حاصل على شهادة جامعية وتتكون من الأقسام التالية:

أ- قسم التخطيط.

ب- قسم المتابعة.

ج- قسم الاحصاء.

د- قسم المباني.

المادة الثالثة:

تعديل المادة السادسة وتقرأ على الوجه الآتي: (لوزير العدل إنتداب الحاكم بما في ذلك حاكم في محكمة التمييز وبموافقته التحريرية الى دوائر مركز الوزارة).

المادة الرابعة:

على الوزراء المختصين تنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة الخامسة:

ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

جواهر نامق سالم
رئيس المجلس الوطني لكوردستان العراق

الأسباب الموجبة:

لكي يكون قانون وزارة العدل أكثر فائدة من الناحية الإدارية والتنظيمية مع طبيعة المرحلة التي يمر بها إقليم كوردستان العراق وبغية جعل مواد هذا القانون أكثر توافقاً ودقةً لذا شرع هذا القانون.